الكيفية **ثلاثا** اي بعد التنحنح وسكت عنه للعلم به **وينتره** اي الذكر وهو
بمثناة فوقية اي بعد نون اي يجذبه **بلطف** اي برفق لا بعنف لئلا يصيبه
شيء من الخارج ولا ينحصر الاستبرا في هذه الكيفية بل يحصل ايضا بالمشي عقب
البول واكثر ما قيل سبعون خطوة وذلك يختلف باختلاف الناس وكل اعرف
بطبعه **ويغسل اولا قبله ثم دبره** ويدلك يده بعد غسل الدبر وينضح فرجه
وسراويله بعد الاستنجاد فعا للوسواس ويعتمد في غسل الدبر على اصبعه
الوسطى ويستعمل من الما ما يغلب على الظن زوال النجاسة ولا يتعرض للباطن
ولو غلب على ظنه زوال النجاسة ثم شم من يده ريحا حكم بتنجيسها دون المحل
ويرخي بضم حرف المضارعة اي يسبل **ثوبه عند قيامه** بعد فراغه من الاستنجا
قبل انتصابه فقوله **وجوبا** على طريقته المارة والاصح الاستحباب نعم يمكن
حمل كلامه على ما اذا كان ثم من يحرم نظره الى عورته **ويقول اذا خرج من الخلا**
او انتقل عن موضع جلوسه في الصحرا **غفرانك** منصوب على المصدر اي اغفر غفرانك
او بتقدير اسالك غفرانك والغفر لغة الستر وشرعا التجاوز عن الذنب وحكمة
سواله حينئذ ذلك كونه ترك الذكر من قضا الحاجة ولذلك اشار الى ندب تكراره
بقوله **مرتين** كما ذهب اليه جمع واكتفى الجمهور بمرة ويمكن حمله على تحصيل اصل السنة
يقول ذلك مع قوله **الحمد لله الذي اذهب عني الاذى وعافاني** لوروده عنه
صلى الله عليه وسلم بسند صحيح في غفرانك وفي الباقي بسند ضعيف لكنه
مناسب للحال وهو من فضايل الاعمال والاذى بالمعجمة والقصر اسم جامع لاشيا
تؤذي ومعنى وعافني من احتباسه او من خروج الامعا معه ويكره اطالة
القعود على الخلا **جملة سنن الوضوء** التي هي جمع سنة التي هي لغة
الطريقة وشرعا فعله صلى الله عليه وسلم او قوله او تقريره **احد وعشرون**
سنة وهي الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم **والتسمية** اوله واكملها
بسم الله الرحمن الرحيم ما لم يكن جنبا فان كان فالافضل الاقتصار
على بسم الله فان تركها ولو عمدا تداركها ما بين اثناء اوله واخره **والسواك** بكل
خشن مزيل للقلح من اراك واشنان لا اصبعه المتصلة الخشنة فلا تجزي

ولو مع

ولو مع فقد غيرها اما اصبع غيره الخشنة المتصلة فتجزي بخلاف المنفصلة منه
او من غيره فلا تجزي على المعتمد وهو في عرض الاسنان افضل من طولها وفي
اللسان عكسه وهو اقل سنن الوضوء الفعلية الخارجة عنه وقول المصنف
والصلاة على النبي صلى الله ~~على النبي صلى الله~~ **عليه وسلم** اخذه من عموم
قولهم كل موطن ندب فيه ذكر الله تعالى ندب فيه ذكر رسوله وهو حسن
لكنه انفرد به عن الاصحاب وعليه فمحلها بعد التسمية **وغسل كفيه** حيث
تردد في طهرهما **قبل ادخالهما الانا** الذي فيه مادون القلتين او مايع لكراهة
غمسهما فيه قبل غسلهما ولا تزول الكراهة الا بغسلهما ثلاثا فان كان الما كثيرا
لم يكره لعدم تاثره حينئذ وخرج بما قررناه ما لو تيقن طهرهما باستناد ذلك
الى غسلهما ثلاثا فلا يكره غمسهما في القليل ولا يندب غسلهما قبله **والنية** اي نية
الوضوء فقط **عند غسلهما** اي اليدين **ليثاب بها** الباء سببية اي بسببها **على**
غسلهما المشروع قبل ادخال الانا لحسبانه عن سنة الوضوء **وعلى فعل المضمضة**
والاستنشاق الاتي ذكرهما وقضيته عدم حصول الثواب له عند تركها ولو سهوا
وهو كذلك **والمضمضة** بعد غسل اليدين لا قبله واقلها جعل الما في الفم ولو بدون
ادارته ومجه منه **والاستنشاق والمبالغة فيهما** بادارة ما المضمضة
في جميع الفم وايصاله طرف حلقه وامراره على اسنانه ولثاته ثم مجه وبايصال
ما الاستنشاق بنفسه الى خيشومه من مجاورة الغضف ثم نثره وانما يشرع
اكملها **لغير الصايم** وتكره للصايم لئلا يفطر بالسبق **وادخال اصبعه** للمتناول
الا فها لكل اصابعه المراد بها اليد اليسرى فقوله **او خنصره** يتبين به المرادة
من الاصابع **في منخره واخراج ما فيهما** اي منفذيه **من اذى والاستنشاق**
بعد ذلك وقضيته عطف المصنف الادخال بالواو انه سنة مستقلة وليس كذلك
وانما هو بيان كيفية المبالغة في الاستنشاق فلو قال مع ادخال الاصبع اليسرى
الى اخره لكان اولى **وتخليل** اي تفريق الذكر الواضح غير المحرم شعر **اللحية**
الكثة بمثلثة بعد كاف وهي ما لا ترى البشرة من تحتها ويكون **من اسفلها**
بيده اليسرى اي باصابعها ويندب مع ذلك تخليل ما لا يجب ايصال الما

Copyright © King Saud University